المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : درهمان – ثمن النسخة من السنوات الماضية : 3,00 درهم – يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب: ستة أشهر	في المغرب: سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من مديرية المطبعة الرسمية الرباط – شالة

التليفون { 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13

حساب الشيك البريدي رقم 16 – 101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص خاصة

صفحة

ولاية الرباط وسلا. – اخراج قطعة ارضية من الاملاك العامة للدولة وضمها الى املاكها الخاصة واذن في التخلي عنها بعوض لبلدية الرباط – اليوسفية.

مرسوم رقم 2.85.168 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) تخرج بموجبه من الاملاك العامة للدولة وتضم الى املاكها الخاصة قطعة أرضية مساحتها 47.235 م2 ويؤذن في التخلي عنها بعوض لبلدية الرباط – اليوسفية (ولاية الرباط وسلا) 994

اقليم ورزازات. – نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.85.310 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) باعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الثانوية تفرودست ، الشطر الثاني ، واحة طرناطة ، الضفة اليمنى ، من الكلم 00،143 + 2 الى الكلم 00،311 + 4 ، التابعة لشبكة الري لسد المنصور الذهبي الواقعة بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات ، وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (دائرة زاكورة ، اقليم ورزازات) 995

مرسوم رقم 2.85.349 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) باعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الرئيسية لواحة طرناطة ، الشطر الاول ، الضفة اليمنى ، من الكلم 0 + 00،000 الى الكلم 5 + 00،401 التابعة لشبكة الري لسد المنصور الذهبي الواقعة بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات ، وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (دائرة زاكورة ، اقليم ورزازات) 996

اقليم الناضور. – نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.85.447 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) باعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء مركب ومحطة للضخ لتزويد مدينة الناضور ونواحيها بالماء الصالح للشرب وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الناضور) 1000

عمالة الحي الحسني – عين الشق. – نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.85.453 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) باعلان أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع محطة صهاريج الماء العذب بمرتفع النقطة 140 (جماعة بوسكورة ، عمالة الحي الحسني – عين الشق) وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 1000

عمالة بن امسيك – سيدى عثمان. – نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.85.454 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) باعلان أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع محطة صهاريج الماء العذب بمرتفع النقطة 96 حي بورنازيل (جماعة سيدى عثمان ، عمالة بن امسيك – سيدى عثمان) وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 1001

مرسوم رقم 2.85.455 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) باعلان أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع محطة صهاريج الماء العذب بمرتفع النقطة 140 مديونة (جماعة تيط مليل ، عمالة بن امسيك – سيدى عثمان) وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 1002

بني ملال. – نزع ملكية قطعة أرضية.

مرسوم رقم 2.85.456 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) باعلان أن المنفعة العامة تقضي باحداث منطقة صناعية بمدينة بني ملال وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض 1003

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تازة. – نزع ملكية قطع أرضية.

صفحة

مرسوم رقم 2.85.458 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) باعلان أن المنفعة العامة تقضي باحداث مقبرة اسلامية بمدينة تازة وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 1003

اقاليم تاونات والحسيمة وقلعة السراغنة وبولمان. – الموافقة على مخططات تنمية الكتل العمرانية القروية.

قرار لوزير الداخلية رقم 557.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 مايو 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم تاونات المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبوهودة 1004

قرار لوزير الداخلية رقم 559.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 مايو 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم تاونات المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لعين عائشة 1004

قرار لوزير الداخلية رقم 558.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 مايو 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم الحسيمة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لكتامة 1004

قرار لوزير الداخلية رقم 556.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 مايو 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتملالت . 1005

قرار لوزير الداخلية رقم 553.85 صادر في 24 من شعبان 1405 (15 مايو 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للجوالة 1005

قرار لوزير الداخلية رقم 554.85 صادر في 24 من شعبان 1405 (15 مايو 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد ناصر (الجماعة القروية لتملالت) 1006

قرار لوزير الداخلية رقم 555.85 صادر في 24 من شعبان 1405 (15 مايو 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لنزالة العظم 1006

قرار لوزير الداخلية رقم 552.85 صادر في 24 من شعبان 1405 (15 مايو 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم بولمان المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد علي ... 1006

البيمياه.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 848.85 صادر في 7 ذي القعدة 1405 (26 يوليو 1985) يتعلق باجراء بحث في مشروع الترخيص للسيد أحمد حطري في أخذ الماء بدائرة تازة 1007

صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين ».

مقرر للامين العام للحكومة رقم 548.85 صادر في 15 من شعبان 1405 (6 مايو 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » ... 1007

مقرر للامين العام للحكومة رقم 549.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 مايو 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » .. 1007

مقرر للامين العام للحكومة رقم 550.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 مايو 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » .. 1008

مقرر للامين العام للحكومة رقم 551.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 مايو 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » .. 1008

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة العدل.

قرار لوزير العدل رقم 814.85 صادر في 28 من شوال 1405 (17 يوليو 1985) باجراء امتحان الكفاءة المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة 1009

وزارة المالية.

قرار لوزير المالية رقم 732.85 صادر في 28 من جمادى الاولى 1405 (19 فبراير 1985) بتعيين ممثلي الادارة وممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع خلال المدة المتراوحة بين فاتح فبراير 1985 و 13 أكتوبر 1989 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاعلاميائيين والمهندسين والمحررين والمحررين الممتازين 1009

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 731.85 صادر في 21 من شوال 1405 (10 يوليو 1985) يغير قرار وزير التربية الوطنية رقم 239.84 صادر في 20 من جمادى الاولى 1404 (23 فبراير 1984) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء بوزارة التربية الوطنية (قطاع التعليم الابتدائي والثانوي) المدعوين للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983 لمدة ست (6) سنوات 1010

الادارة العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 815.85 صادر في 19 من شوال 1405 (8 يوليو 1985) المتعلق باجراء مباراة لتوظيف ضباط الشرطة . 1011

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 816.85 صادر في 19 من شوال 1405 (8 يوليو 1985) المتعلق باجراء مباراة لتوظيف ضباط الشرطة 1011

المندوبية السامية لقدماء المقاومين واعضاء جيش التحرير.

قرار للمندوب السامي لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير رقم 849.85 صادر في 8 شوال 1405 (27 يونيو 1985) باجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز (فرع الادارة) 1011

وزارة السكنى.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3768 بتاريخ 24 من ربيع الآخر 1405 (16 يناير 1985) 1011

حركات الموظفين وتدابير التسيير

تبرئة ذمة 1012

نتائج المباريات والامتحانات 1012

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.85.168 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) تخرج بموجبه من الاملاك العامة للدولة وتضم الى أملاكها الخاصة قطعة أرضية مساحتها 47.235 م2 ويؤذن في التخلي عنها بعوض لبلدية الرباط – اليوسفية (ولاية الرباط وسلا).

الوزير الاول .

بناء على الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليو 1914) بشأن الاملاك العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

تخرج من حيز الاملاك العامة للدولة وتضم الى أملاكها الخاصة قطعة أرضية مساحتها 47.235 م2 مرسومة بلون أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/1000 المضاف الى أصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يؤذن في التخلي عن القطعة الارضية المذكورة أعلاه لبلدية الرباط – اليوسفية مقابل مبلغ قدره سبعون الف درهم وثمانمائة واثنان وخمسون درهما وخمسون سنتيما (70.852,50 درهما).

المادة الثالثة

يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ووزير المالية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ،

الامضاء : محمد القباج.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.85.310 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الثانوية « تفرودست » الشطر الثاني ، واحة طرناطة ، الضفة اليمنى ، من الكلم 2 + 00.143 الى الكلم 4 + 00.311 ، التابعة لشبكة الري لسد المنصور الذهبي ، الواقعة بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات ، وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (دائرة زاكورة ، إقليم ورزازات).

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بشأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث العمومي الذي أجري من 17 صفر 1404 (23 نوفمبر 1983) الى غاية 13 من ربيع الآخر 1404 (17 يناير 1984) بدائرة زاكورة ، إقليم ورزازات ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الثانوية « تفرودست » الشطر الثاني ، واحة طرناطة ، الضفة اليسرى من الكلم 2 + 00.143 الى الكلم 4 + 00.311 ، التابعة لشبكة الري لسد المنصور الذهبي ، الواقعة بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات (ورزازات).

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية ، غير المحفظة ، المبينة في الجدول التقسيمي بعده ، وفي المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/1.000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة في المخطط التجزيئي	المساحة على وجه التقدير		طبيعة الارض	اسم وعنوان المالك أو المفروض أنه المالك	النخيل والاشجار
	أ	س		السادة والسيدات :	
73	8	28	غير فلاحية	محمد بورجيل ، دوار اغلال بني زولى ، زاكورة	1 جيهل (ك)
74		78	فلاحية	امبارك بن بلال اغلال الفقانية ، بني زولى ، زاكورة	
75		78	كذلك	احمد بن بلخير ، اغلال بني زولى ، زاكورة	
76	7	69	كذلك	أيت عبد العزيز ، محمد بن فاطمي ، اغلال ، زاكورة	
—	—	—	كذلك	الحاج احمد ، اغلال بني زولى ، زاكورة	1 جيهل
77		27	غير فلاحية	حسين بن ادير ، اغلال بني زولى ، زاكورة	
78	2	48	كذلك	الهاشمي بن محمد ، بن عبد الله ، اغلال بني زولى ، زاكورة	
79	1	9	فلاحية	زهرة بنت احمد ، اغلال بني زولى ، زاكورة	2 رمان ، 2 بوستحمى (ك)
80		90	كذلك	محمد بن الحسين أيت الغازى ، اغلال بني زولى ، زاكورة	2 بوستحمى (ك)
81		91	كذلك	سالم بن لحسن بن ميلود أيت عزيزى بني زولى ، زاكورة	1 جيهل (ك) 1 بوستحمى (ك) 2 جيهل (ص)
82	3	92	كذلك	ورثة لحسن بن الشافي ، زاوية اغلال ، زاكورة	
83	3	30	غير فلاحية	محمد بن محمد بن يوسف أيت حماني ، زاوية اغلال ، زاكورة	
84		28	كذلك	ورثة عبد الله بن حماني ، زاوية اغلال ، زاكورة	
85		35	غير فلاحية	أيت عبد الهادى ، زاوية اغلال ، زاكورة	
86	1	68	كذلك	محمد بن بورجيل ، زاوية اغلال ، زاكورة	
87	2	28	كذلك	أحباس زاوية اغلال ، زاكورة	
88	2	28	كذلك	ورثة سى العربى باحيى ، زاوية اغلال ، زاكورة	
89	2	18	كذلك	سى الحسن بن أمحمد ، زاوية اغلال ، زاكورة	
90		54	كذلك	عدى أوموح ، أيت لخمير ، زاوية اغلال ، زاكورة	
91	1	75	كذلك	محمد بن المدنى بن محمد ، زاوية اغلال ، زاكورة	1 تكوت
92	3	70	فلاحية	محمد بن لحسن بن العربى الفرخ ، زاوية اغلال ، زاكورة	2 خالط (ك) 2 تكوت
93	3	34	كذلك	ورثة مبارك بن زيبها ، زاوية اغلال ، زاكورة	2 خالط (ك)
94	1	66	كذلك	عياد بن فاطمي بن عبد العالى ، زاوية اغلال ، زاكورة	2 كرمة ، 2 سفرجل
95	2	80	كذلك	سى حمادى بن المدنى ، زاوية اغلال ، زاكورة	2 بوستحمى (ك) 2 خالط (ك) 4 بوستحمى (ص) 1 كرمة
96	2	22	كذلك	سى احمد بن العربى الابراهيمى ، اغلال ، زاكورة	1 تكوت (ك)
97	3	03	كذلك	احنينى بن احمد بن عثمان ، اغلال ، زاكورة	2 كرمة ، 1 بوستحمى (ك)
98	1	40	كذلك	احمد بن بوبكر ، دوار اغلال بني زولى ، زاكورة	2 كرمة
99	1	60	كذلك	أمحمد صالليح دوار اغلال ، بني زولى ، زاكورة	4 مشمش ، 4 رمان
100		40	كذلك	احمد بن بوبكر ، دوار اغلال الفقنية ، بني زولى ، زاكورة	1 بوستحمى (ص)
101	5	30	كذلك	المدنى الشافعى ، زاوية اغلال بني زولى ، زاكورة	3 ساير ، 4 بوستحمى ، 1 تكوت
102		94	غير فلاحية	ابراهيم أوالطيب ، زاوية اعلال بني زولى ، زاكورة	
103	32		كذلك	أرض جماعية ، بني زولى ، زاكورة	
104	3	38	كذلك	احمد بن بلخير الابراهمى ، زاوية اغلال ، زاكورة	
105	27	60	فلاحية	احمد بن العربى الابراهمى ، زاوية اغلال ، بني زولى ، زاكورة	1 كرمة (ص) 3 ساير (ص)
106	3	06	كذلك	عبد الله بن محمد ، والمقدم بارى ، دوار اغلال ، زاكورة	
107	2	21	كذلك	ورثة أيت الخياط ، الخياط الهاشمي بن محمد الخياط	
108	1	43	فلاحية	محمد بن أمحمد والخياط الحسين بن مدنى ، دوار اغلال ، زاكورة احميدة بن أمحمد أيت مودى ، اغلال ، زاكورة	1 جيهل (ك) 3 جيهل (ص)
109	2	47	كذلك	فاطمة بنت الحاج لحسن أيت مودى ، اغلال ، زاكورة	1 جيهل (ص)

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة في المخطط التجزيئي	المساحة على وجه التقدير		طبيعة الارض	اسم وعنوان المالك أو المفروض أنه المالك	النخيل والاشجار
	آ	س		السادة والسيدات :	
110	2	34	فلاحية	احمد بن العربي ، المدني بن صالح ، ورثة الحسين بن محمد بن صالح ، اغلال ، زاكورة	1 ساير ، (ك) 2 ساير (ص)
111	1	75	كذلك	احمد بن العربي ، دوار موكني ، زاكورة	
112		73	كذلك	صالح بن العربي ، ومحمد بن لحسن ، دوار موكني ، زاكورة	
113	1	43	كذلك	الهاشمي بن محمد ، دوار اغلال الفقنية ، زاكورة	
114	9	23	كذلك	عبد الله بن محمد أيت مسودي ، واحميدة أيت مودي اغلال الفقنية ، زاكورة	1 ساير (ص)
115	6	89	كذلك	الهاشمي الخياط ، محمد الخياط ، الحسين الخياط ، دوار اغلال ، زاكورة	3 ساير (ص)
116	13	93	كذلك	موح بن بها ، عدي بن موح ، اغلال ، زاكورة	2 بوستحمي ، (ك) 2 ساير (ص) 1 بوستحمي ، 1 رمان
117	3	53	كذلك	جماعة دوار اغلال الفقنية ، زاكورة	
118	35	30	كذلك	في نزاع مع محمد باقدير والهاشمي باقدير ، دوار اغلال ، زاكورة مبارك بن علي ومعيد ، دوار تفرودست ، زاكورة	

المادة الثالثة. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي.

وحرر بالرباط في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :
وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،
الامضاء : عثمان الدمناتي.

مرسوم رقم 2.85.349 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الرئيسية لواحة طرناطة ، الشطر الاول ، الضفة اليمنى ، من الكلم 0 + 00.000 الى الكلم 5 + 00.401 ، التابعة لشبكة الري لسد المنصور الذهبي الواقعة بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات ، وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (دائرة زاكورة ، إقليم ورزازات).

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 المؤرخ بـ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بشأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث العمومي الذي أجري من 3 صفر 1404 (9 نوفمبر 1983) الى غاية 5 ربيع الآخر 1404 (9 يناير 1984) بدائرة زاكورة ، اقليم ورزازات ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء القناة الرئيسية لواحة طرناطة ، الشطر الاول ، الضفة اليمنى من الكلم 0 + 00.000 الى الكلم 5 + 00.401 التابعة لشبكة الري لسد المنصور الذهبي ، الواقعة بدائرة اختصاص المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لورزازات (ورزازات).

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية غير المحفظة المبينة في الجدول التقسيمي بعده وفي المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/2.000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة في المخطط التجزيئي	المساحة على وجه التقدير		طبيعة الارض	اسم وعنوان المالك أو المفروض أنه المالك	النخيل والاشجار
	آ	س		السادة والسيدات :	
1	5	8	فلاحية	مدني الجداد ، دوار أولاد أوشاح ، زاكورة	2 خالط (ك) 8 خالط (ص)
–	–	–	كذلك	سالم بن عبد الله ، دوار أولاد أوشاح ، زاكورة	1 خالط (ك) 4 خالط (ص)
2	1	35	كذلك	أحياس دوار أولاد أوشاح ، زاكورة	
3	1	9	كذلك	بوجمعة بن محمد أيت علي والحاج ، أولاد أوشاح ، زاكورة	1 خالط
–	–	–	كذلك	الحاج محمد بن عبد الله ، دوار أولاد أوشاح ، زاكورة	1 خالط
4		76	كذلك	محمد بن خليفة بن بوعريب ، أولاد أوشاح ، زاكورة	2 خالط (ك) 8 خالط (ص)
5	1	75	كذلك	سالم بن عبد الله ، دوار أولاد أوشاح ، زاكورة	5 خالط
6	8	52	كذلك	محمد بن العربي بوغرو ، أولاد أوشاح ، زاكورة	2 خالط
7	1		كذلك	اعلي موح تزارني ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 خالط
8	1	58	كذلك	حسين دالزي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 جيهل ، 1 اكليد
9	1	40	كذلك	حسن بن مواد حاجي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	3 جيهل ، 1 خالط
10	1	35	كذلك	الهاشمي بن صالح نوري ، أولاد أوشاح ، زاكورة	1 خالط ، 3 تكوت
–	–	–	كذلك	محمد دالزي عبد الله ودالزي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 خالط
11	1	72	كذلك	حسن بن مواد حاجي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	2 تكوت

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة في المخطط التجزيئي	المساحة على وجه التقدير آ	س	طبيعة الارض	اسم وعنوان المالك او المفروض أنه المالك	النخيل والاشجار
				السادة والسيدات :	
12	1	49	فلاحية	الهاشمي بن الباشير علا ، أولاد أوشاح ، زاكورة	2 جبهل ، 1 بوستحمى ، 2 تكوت
13		92	كذلك	لحسن بن المدني خاموح ، أولاد أوشاح ، زاكورة	3 رمان ، 5 تكوت
14		78	كذلك	العربي بن محمد بن عبد الواحد ، أولاد أوشاح ، زاكورة	
15		77	كذلك	لحسن بن محمد حاجي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	5 تكوت
16	2	14	كذلك	محمد بن عبد الله بن الحاج علا ، أولاد أوشاح ، زاكورة	2 رمان ، 5 خالط ، 1 سفرجل
–	–	–	كذلك	سالم بن عبد الله بن الحاج علا ، أولاد أوشاح ، زاكورة	
17		93	كذلك	محمد بن لحسن لكراوى أولاد أوشاح ، زاكورة	
18		35	كذلك	محمد بن خليفة بن بوعريب ، أولاد أوشاح ، زاكورة	3 تكوت
19	4	55	كذلك	الحاج مبارك بن محمد بن حمو ، أولاد أوشاح ، زاكورة	7 خالط ، 4 كرمة ، 1 دالية
–	–	–	كذلك	الهاشمي بن الباشير ، أولاد أوشاح ، زاكورة	14 تكوت
20	1	90	كذلك	محمد بن خليفة بن بوعريب أولاد أوشاح ، زاكورة	3 تكوت
21		90	كذلك	عبد الله بن محجوب ، بن لخدار ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 خالط ، 1 تكوت
22	1	44	كذلك	محمد بن العربي بوغرو ، أولاد أوشاح ، زاكورة	1 خالط ، 6 رمان ، 1 لوز ، 1 سفرجل ، 1 دالية
23	2		كذلك	أحمد بن عبد الله بن بريك ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 خالط ، 3 تكوت
24	3	85	كذلك	الهاشمي بن أحمد بن ابريك ، أولاد أوشاح ، زاكورة	5 خالط ، 5 بوستحمى ، 4 رمان ، 4 لوز
					2 مشمش ، 8 تكوت
25	3	24	كذلك	لحسن خامون أولاد أوشاح ، زاكورة	2 خالط ، 3 رمان
26	3	36	كذلك	ابراهيم خامون ، أولاد أوشاح ، زاكورة	2 اكليد ، 4 خالط ، 1 كرمة ، 2 رمان ، 3 تكوت
27	4	2	كذلك	محمد بن حاجي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	1 لوز ، 2 خالط
28	11	16	كذلك	أحمد بن العربي بن بادو ، أولاد أوشاح ، زاكورة	6 فكوس ، 4 خالط
29	7	74	كذلك	الهاشمي بن البشير بن علا ، أولاد أوشاح ، زاكورة	3 تكوت ، 13 خالط ، 4 أحرظان ، 1 رمان
–	–	–	كذلك	عبد الرحمان بادو ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 أحرظان
30	4	19	كذلك	محمد بن الهاشمي بن المباريك ، أولاد أوشاح ، زاكورة	8 خالط ، 1 رمان
–	–	–	كذلك	محمد ركراكي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	1 خالط
31	1	69	كذلك	محمد بن حاجي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	6 أكليد ، 6 خالط
32	3	15	كذلك	لحسن شخمون ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 فكوس ، 2 خالط ، 2 بوستحمى ، 2 جبهل ، 2 كرمة
33	8	3	كذلك	محمد بن حاجي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	10 خالط
34	4	40	كذلك	عبد الرحمان بن سعيد ، بن عبد القادر ، أولاد أوشلح ، زاكورة	6 فكوس
35	7	20	كذلك	محمد بن حاجي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	10 خالط
36		52	كذلك	هاشمي بن صالح ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 خالط 1 لوز
37	02	25	كذلك	حمو بن باسو ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 خالط
38	6	60	كذلك	حسين بن عبد القادر ، تيمزدن ، زاكورة	20 خالط
39	4	40	كذلك	العربي بن حماد ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 خالط ، 2 كرمة
–	–	–	كذلك	اعلى بن محمد مراقب ، أولاد أوشاح ، زاكورة	2 فكوس
40	1	62	كذلك	يوسف بن المهدي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	
–	–	–	كذلك	محمد بن سالم بن لحبيب ، أولاد أوشاح ، زاكورة	6 خالط
41	3	90	كذلك	الهاشمي بن الباشير ، أولاد أوشاح ، زاكورة	3 جبهل ، 2 فكوس ، 1 خالط
42	1	81	كذلك	الباشير امشقي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 جبهل ، 1 خالط
43	1	62	كذلك	اعلى بن لحسن شامة ، أولاد أوشاح ، زاكورة	8 خالط
44	4	81	كذلك	اعلى بن محمد مراقب ، أولاد أوشاح ، زاكورة	9 جبهل ، 8 خالط
45	2	3	كذلك	صديق بن الباشير مراقب ، أولاد أوشاح ، زاكورة	7 خالط ، 2 جبهل
46	2	20	كذلك	لحسن شخمون ، أولاد أوشاح ، زاكورة	8 خالط
47	2		كذلك	محمد بن حاجي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	1 خالط
48	1	98	كذلك	محمد بن لحسن لكراوى ، أولاد أوشاح ، زاكورة	5 خالط
49	03	80	كذلك	محمد بن حاجي ، أولاد أوشاح ، زاكورة	6 خالط
50	2	30	كذلك	عبد الله بن احمد ، أولاد أوشاح ، زاكورة	4 خالط
51	7	47	كذلك	محمد بن خليفة ، أولاد أوشاح ، زاكورة	
–	–	–	كذلك	سالم بن مويدة ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	3 خالط
–	–	–	كذلك	محمد حماني ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	1 بوستحمى
52	1	74	كذلك	لعماري بوسدرى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
–	–	–	كذلك	لكبوري عبيد ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	5 بوستحمى
–	–	–	كذلك	بوسدرى العماري ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	4 خالط (ص)
53	1	88	كذلك	محمد حماني ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	3 خالط
–	–	–	كذلك	مبارك ناكي ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	1 خالط
54	2	76	كذلك	مبارك العداوى ، قصيبة وخشعة ، زاكورة	4 خالط (ك) 8 خالط (ص)
55	2	73	كذلك	مبارك لغشيمي ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
56	10	42	كذلك	محمد حماني ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	5 خالط
57	3	43	كذلك	لحسين الباز ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
58		48	كذلك	مبارك بن تاغى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
59	1	72	كذلك	احمد بن عبد الرحمان ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة في المخطط التجزيئي	المساحة على وجه التقدير آ	س	طبيعة الارض	اسم وعنوان المالك أو المفروض أنه المالك	النخيل والاشجار
				السادة والسيدات :	
60	2	15	فلاحية	اعلى بن قدور ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
61	1	47	كذلك	لعبيد بن عبد الرحمان لعداوى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
62	1	52	كذلك	محمد بن لخادير لعداوى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
63		90	كذلك	صالح بن مرزوق ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
64		73	كذلك	صالح بن دحمان ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
65		38	كذلك	محمد مغرانى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
65 مكرر		38	كذلك	عبد الرحمان جنان ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
66	1	36	كذلك	بوسدرى لعمارى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
67	1	2	كذلك	بوسدرى بن الهاشمى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
68		47	كذلك	أحمد بن عبد الرحمان ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
69	1	42	كذلك	محمد بن الخادير لعداوى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
70		90	كذلك	العبد العداوى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
71		47	كذلك	مسعود بن تاغى ورثة قصيبة وخشعة ، زاكورة	
–		47	كذلك	عائشة بنت مسعود ، ورثة قصيبة وخشعة ، زاكورة	
72	1		كذلك	مدانى أخليفى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
–		33	كذلك	مبارك بن الدولة ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
–		33	كذلك	عبد الرحمان جنان ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
–		33	كذلك	مغرانى اعلى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
73	2	54	كذلك	مبارك بن تاغى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
74	1	86	كذلك	محمد تيزكنى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
75	1	75	كذلك	مبارك بن ربيح ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
76	2	50	كذلك	مبارك العداوى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
77		56	كذلك	عبد الله بن الحبيب ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
78	2	2	كذلك	مبارك العداونى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
79	1	89	كذلك	يوسف محمد ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
80	1	69	كذلك	اعلى بن قدور ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
81	1	29	كذلك	مدانى خليفى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
–	1	29	كذلك	عبد الرحمان جنان ، دوار قصيبة وخشعة زاكورة	
82	2	14	كذلك	مبارك بن الخاضير ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
–	2	14	كذلك	مدانى خليفى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
83		47	كذلك	مدانى خليفى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
–		47	كذلك	ورثة محمد بن عبد الله ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
84		76	كذلك	محمد تيزكنى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
85		41	كذلك	عبد الرحمان جنان ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
–		41	كذلك	مبارك الغشيم ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
86	1	62	كذلك	حدا العدلاوى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
87	1	62	كذلك	مبارك ساروت ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة	
88		87	كذلك	خليفة تولوتى ، دوار قصيبة وخشعة ، زاكورة.	
–		87	كذلك	عبد الرحمان بن عبد الله ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
89	1	38	كذلك	الحسين البالى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
90		90	كذلك	مبارك درمونى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
91		96	كذلك	محمد بن الزين ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
92		96	كذلك	الفاطمى الوردى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
93		25	كذلك	اعلى البوهالى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
94		78	كذلك	مولاى عبد المالك ادريسى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
95		72	كذلك	محمد البوهالى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
96		50	كذلك	الحسين بن الحسن بالى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
97	1	18	كذلك	محمد بن بوعزة حجرى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
98		86	كذلك	جديد بلخير ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
99	1	21	كذلك	الحسين بن لحسن باعلى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
100	1		كذلك	محمد بن العربى بن زين ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
101		78	كذلك	مسعود حداوى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
102	1		كذلك	محمد بوهالى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
103	1	30	كذلك	مبارك درمونى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
104		80	كذلك	على بوهالى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة	
105	1	62	كذلك	العربى جنان ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
106	3	5	كذلك	على وردى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
107	2	50	كذلك	محمد بن احمد باعلى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
108	3	25	كذلك	الحسين بن لحسن باعلى ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
109	2	12	كذلك	عبد المالك بن الطيب ، دوار قصيبة انشاشدة ، زاكورة.	
110	2	57	كذلك	مبارك بن الحسين ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
111	5	13	كذلك	مسعود فاضلى ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة	
112	3	90	كذلك	عبد الرحمان بن على ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
113	2	70	كذلك	ورثة مبارك بن امحمد ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة في المخطط التجزيئي	المساحة على وجه التقدير		طبيعة الارض	اسم وعنوان المالك أو المفروض آنه المالك	النخيل والاشجار
	آ	س			
114	2	20	فلاحية	الحاج محمد بن الهاشمي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
115	2	20	كذلك	احمد بن بورحيم باعلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
116	1	70	كذلك	سالم بن التهامي فاضيلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
117	1	90	كذلك	مدني بن فاطمي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
118	1	76	كذلك	احمد علاوي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
119		98	كذلك	قايد بن احمد بن حماد ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
120	3	34	كذلك	سالم بن التهامي فاضيلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
121	6	57	كذلك	مسعود بن محمد فاضلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
122	2	9	كذلك	مسعود بن محمد فاضلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
123	1	89	كذلك	سالم بن التهامي فاضيلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
124	1	11	كذلك	محمد بن الصديق ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
125	2	65	كذلك	احمد بن بورحيم باعلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
126	1	15	كذلك	محمد بن امبارك العلاوي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	
127	2	25	كذلك	عثمان بن التهامي فاضلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	3 بوسكرى ، 2 فكوس ، 1 بوستحمى
128	2	24	كذلك	سعيد اخلف ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	
129	1	28	كذلك	محمد بن خليفة ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	
130	1	64	كذلك	لحسن بن ابيه ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	4 بوستحمى
131	2	74	كذلك	مسعود فاضيلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	3 فكوس ، 2 خالط ، 1 أحرطان
132	2	82	كذلك	آيت احدا باها بن حمو زاوية القاضي ، زاكورة.	5 جيهل ، 6 بوستحمى ، 3 خالط ، 2 كرمة ، 1 لوز
133	1	2	كذلك	سالم فاضيلي ، دوار الرباط الحجر ، زاكورة.	2 خالط ، 3 فكوس ، 4 بوسكرى
134	1	11	كذلك	داودا علي ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	2 فكوس
135	5	45	كذلك	محمد بوراكا ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	2 كرمة ، 2 بوستحمى ، 2 خالط ، 1 مشمش
—	—	—	كذلك	احمد بوجعد ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	2 خالط
136	1	40	كذلك	حمو مسعود باركة ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	2 خالط
—	—	—	كذلك	عدي وسيحس ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	3 فكوس
137	1	58	كذلك	الحسين اعلي ايت حدي ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	3 خالط
138	1	42	كذلك	الحاج ابراهيم اوشيخ ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	3 بوستحمى ، 1 جيهل ، 1 فكوس
139	1	21	كذلك	ابراهيم ماغزيل ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	3 جيهل
140	1	19	كذلك	آيت احدى احسين اوحمو ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	2 احرطان ، 3 جيهل ، 2 بوستحمى
141		56	كذلك	الحسين أيت حدي ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	5 بوستحمى (ك)
—	—	—	كذلك	محمد أيت اعمر ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	1 بوستحمى
142	1	50	كذلك	عبد الرحمان بن عبيدة لفراوي ، دوار زاوية القاضي ، زاكورة.	4 بوستحمى ، 3 خالط ، 2 فكوس
143		20	كذلك	محمد أيت اعمر ، زاوية القاضي ، زاكورة.	
144	1	16	كذلك	محمد بن مداني بوركاع ، زاوية القاضي ، زاكورة.	1 كرمة
145		77	كذلك	محمد بن زين ، زاوية القاضي ، زاكورة.	
146	4		كذلك	الحاج ابراهيم أوشيخ ، زاوية القاضي ، زاكورة.	6 بوستحمى ، 2 أكليد ، 1 خالط
147	3	96	كذلك	مبارك بن اعلي ، زاوية القاضي ، زاكورة.	3 بوستحمى ، 3 لوز
148	2	12	كذلك	عبد الله بن محمد بن عكيدة ، زاوية القاضي ، زاكورة.	1 لوز
149	2	48	كذلك	السعيد أو راراد ، زاوية القاضي ، زاكورة.	3 خالط
150	3	51	كذلك	العرمي بوجمعة ، زاوية القاضي ، زاكورة.	
151	2	16	كذلك	ابراهيم بن عبيدة ، لفراوي ، زاوية إلقاضي ، زاكورة.	2 خالط

المادة الثالثة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي.

وحرر بالرباط في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : عثمان الدمناتي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.85.447 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء مركب ومحطة للضخ لتزويد مدينة الناضور ونواحيها بالماء الصالح للشرب وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقيم الناضور).

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 ابريل 1983) بشأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على الظهير رقم 1.72.103 بتاريخ 13 من صفر 1392 (3 ابريل 1972) المتعلق باحداث المكتب الوطني للماء الصالح للشرب ؛

وعلى نتائج البحث المباشر من 3 ذي القعدة 1404 (فاتح اغسطس 1984) الى 5 محرم 1405 (فاتح اكتوبر 1984) بمكاتب جماعة سلوان (اقليم الناضور) ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ؛

وبعد استشارة وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء مركب ومحطة للضخ لتزويد مدينة الناضور ونواحيها بالماء الصالح للشرب (اقليم الناضور).

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المعلم عليها بألوان مختلفة في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/5000 الملحق بأصل هذا المرسوم والمبينة في الجدول الآتي بعده :

رقم القطعة الارضية	اسم وعنوان الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة هـ	المساحة آ
	السادة والسيدات :		
1	فاطمة بنت الحاج ؛ أحمد قيادة سلوان ؛ محمد زعاج ومن معه.	2	60
2	ميمون اعماروش ؛ بن دودوح قيادة سلوان.	2	40
3	ورثة ميمون بن على الخلوان : ميمون الخراط ؛ محمد اعمار.	4	80
4	ورثة الحاج اعمار بلكنيش ، دوار بوكوما سلوان.	8	75

المادة الثالثة

يفوض حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية الى وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر والى مدير المكتب الوطني للماء الصالح للشرب كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ،

الامضاء : محمد القباج.

مرسوم رقم 2.85.453 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع محطة صهاريج الماء العذب بمرتفع النقطة 140 (جماعة بوسكورة ، عمالة الحي الحسني – عين الشق) وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بشأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على مقرر المجلس الاداري للوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء المنعقد في 25 من شعبان 1403 (7 يونيو 1983) ؛

وعلى نتائج البحث المباشر من 13 رمضان 1404 (13 يونيو 1984) الى غاية 15 من ذي القعدة 1404 (13 أغسطس 1984) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع محطة صهاريج الماء العذب بمرتفع النقطة 140 على الطريق رقم 109 الدار البيضاء – بوسكورة ، دوار الضرابنة (جماعة بوسكورة ، عمالة الحي الحسني – عين الشق).

المادة الثانية

تنزع بناء على ذلك ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض المبينة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بلون أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم البقعة	رقم الرسم العقاري	اسم الملك	المساحة	اسم وعنوان المالك
				السادة والسيدات :
1	107420	الحجبة	3 هـ – 45 آر	ورثة الحاجة ربيعة بنت المختار الفلاح ، زنقة آلجي ، ممر كورو ، رقم 6 ، الدار البيضاء.
(1) 2	25454	أرض حيط السنوسي	46 آر – 30 س	الحاج حمزة بن محمد ، عمالة عين الشق – الحي الحسني ، قيادة بوسكورة ، دوار الضرابنة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم البقعة	رقم الرسم العقاري	اسم الملك	المساحة	اسم وعنوان المالك
				السادة والسيدات :
2	25456	أرض حبط السنوسي	54 آر – 70 س	محمد بن محمد بن الحاج أحمد سرحان ، دوار الضرابنة ، قيادة بوسكورة ، عمالة عين الشق – الحي الحسني.
(2)				
(3)	25457	كذلك	22 آ – 50 س	محمد بن العربي بن الحاج احمد عمار ، دوار الضرابنة ، قيادة بوسكورة ، عمالة عين الشق – الحي الحسني.
2				
3	غير محفظ		1 هـ – 85 آر	ورثة محمد بن نعيمي ومن معه ، عمالة عين الشق – الحي الحسني ، جماعة بوسكورة ، دوار الضرابنة.
4	كذلك		1 هـ – 72 آ – 50 س	الميلودي بن نعيمي ، عمالة عين الشق – الحي الحسني ، جماعة بوسكورة ، دوار الضرابنة.
5	كذلك		66 آر – 40 س.	بوشعيب بن محمد بن محمد بن حسين فروز ولد فريحة ومن معه ، عمالة عين الشق ، الحي الحسني ، جماعة بوسكورة ، دوار الضرابنة.

المادة الثالثة. – يفوض حق نزع الملكية الى الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء.

المادة الرابعة. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الداخلية والى مدير الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.85.454 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع محطة ضواريج الماء العذب بمرتفع النقطة 96 حي بورنازيك (جماعة سيدي عثمان ، عمالة بن امسيك – سيدي عثمان) وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بشأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملخص محضر اجتماع المجلس الاداري للوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء المنعقد في 25 من شعبان 1403 (7 يونيو 1983) ؛

وعلى نتائج البحث المباشر من 13 رمضان 1404 (13 يونيو 1984) الى غاية 15 من ذي القعدة 1404 (13 أغسطس 1984) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع محطة ضواريج الماء العذب بمرتفع النقطة 96 بالكيلومتر 8 و 300 م على مفترق الطريق المؤدية الى بن سليمان وشارع (ن) بحي بورنازيك (جماعة سيدي عثمان ، عمالة بن امسيك – سيدي عثمان).

المادة الثانية

تنزع بناء على ذلك ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض المبينة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بلون أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الارضية	رقم الرسم العقاري	اسم الملك	المساحة على وجه التقدير	اسم وعنوان المالك
2	9272	« دار النوالة »	5 هـ – 70 آر – 70 س	البركة والتيسير ش.م.ع 19 ، زنقة ابراهيم نخال (زنقة مونسينطو سابقا المعارف ، الدار البيضاء.

المادة الثالثة. – يفوض حق نزع الملكية الى الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء.

المادة الرابعة. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الداخلية والى مدير الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.85.455 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع محطة صهاريج الماء العذب بمرتفع النقطة 140 مديونة (جماعة تيط مليل ، عمالة بن امسيك – سيدي عثمان) وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بشأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملخص محضر اجتماع المجلس الاداري للوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء المنعقد في 25 من شعبان 1403 (7 يونيو 1983) ؛

وعلى البحث المباشر من 13 رمضان 1404 (13 يونيو 1984) الى غاية 15 من ذي القعدة 1404 (13 أغسطس 1984) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتوسيع محطة صهاريج الماء العذب بمرتفع النقطة 140 مديونة (جماعة تيط مليل ، عمالة بن امسيك – سيدي عثمان).

المادة الثانية

تنزع بناء على ذلك ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض المبينة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بلون أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/500 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الارضية	رقم الرسم العقاري	اسم الملك	المساحة	اسم وعنوان المالك
				السادة والسيدات :
1	غير محفظ		83 آر – 20 س	ورثة احمد اولاد العمرية ، عمالة بن امسيك – سيدى عثمان ، قيادة تيط مليل.
2	كذلك		42 آر – 50 س	ورثة بوعزة بن عزوز ، دوار اولاد حدو ، (الشيخ بن المير)
3	4728	« حليليفة »	31 آر – 50 س	ش م كونطوار لوران بالمغرب ، يمثلها السيد بن سالم الحلو ، رقم 47 ، زنقة الامير عبد القادر ، الدار البيضاء « شركة اماطكس »
4	9911	« حليليفة »	56 آر – 43 س	فاطنة بنت علي ؛ فاطنة بنت محمد ؛ فاطنة بنت عبد السلام عيشة التوزانى ؛ بن أحمد أم الخير ؛ فطمة الغربى ؛ خديجة بنت أحمد عنبر ؛ حليمة بنت أحمد ؛ مينة بنت محمد ومن معهم ، زنقة أزمور ، رقم 71.
5	126532	« دار لمرة »	1 هـ – 33 آر – 40 س	عمر بن بوشعيب مزهار ، ثانوية مولاى عبد الرحمان ، عين الشق ، الدار البيضاء.
6	2997	« الحفارى »	91 آر – 40 س	محمد بن محمد قاسمى ، الطريق الثانوية 1032 (بيست) الدار البيضاء.
7	12013	« ميمونة »	2 هـ – 46 آر – 50 س	فطومة بنت عبد السلام ؛ محمد المخفي ؛ محمد الصنهاجي ؛ عبد الواحد قانية ؛ نوفسة بنت عبد السلام ؛ الحاجة خديجة بنت محمد الشافعي ، 56 ، شارع فكتور هيكو.

المادة الثالثة. – يفوض حق نزع الملكية الى الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء.

المادة الرابعة. – يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الداخلية والى مدير الوكالة المستقلة الجماعية لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.85.456 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) باعلان أن المنفعة العامة تقضي باحداث منطقة صناعية بمدينة بني ملال وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 ابريل 1983) بشأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على مداولات المجلس البلدي لمدينة بني ملال خلال دورته العادية المنعقدة في 20 من محرم 1404 (27 أكتوبر 1983) ؛

وعلى نتائج البحث المباشر من تاريخ 22 من جمادى الآخرة 1404 (26 مارس 1984) الى غاية فاتح رمضان 1404 (فاتح يونيو 1984) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يعلن ان المنفعة العامة تقضي باحداث منطقة صناعية بمدينة بني ملال.

المادة الثانية

تنزع بناء على ذلك ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض المرسومة حدودها بلون أحمر في المخطط الملحق بأصل هذا المرسوم والمعينة في الجدول التالي :

رقم القطعة الارضية في المخطط	نوعية الارض وصكها العقاري ومساحتها	أسماء وعناوين المالكين
1	أرض مغروسة ، 1255 ت ، 16 هـ و 59 آر	شركة لاسيما ، طريق تادلة

المادة الثالثة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الداخلية.

وحرر بالرباط في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.85.458 صادر في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985) باعلان ان المنفعة العامة تقضي بإحداث مقبرة إسلامية بمدينة تازة وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الوزير الاول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لاجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بشأن تطبيق القانون المشار اليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على مداولات المجلس البلدي لمدينة تازة المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة في 9 شعبان 1404 (11 ماي 1984) ؛

وعلى نتائج البحث المباشر من 20 صفر 1405 (14 نوفمبر 1984) الى غاية 24 من ربيع الآخر 1405 (16 يناير 1985) ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الاولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مقبرة إسلامية بحجرة كناوة بمدينة تازة.

المادة الثانية

تنزع بناء على ذلك ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض المبينة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بلون أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم واسم القطعة الارضية في المخطط	نوعيتها وصكها العقاري ومساحتها	أسماء وعناوين المالكين المفترضين
1 ـ البركة.	أرض فلاحية ، 14194 ف ، هكتاران.	الحاج محمد طواش ، زنقة فلسطين ، رقم 20 ، تازة العليا.
2 ـ مقبل.	أرض فلاحية ، غير محفظة ، 2 هـ ـ 14 آ ـ 20 س.	وقف تشرف عليه نظارة الاوقاف ، بشارع محمد بالحاج ، تازة العليا.
3 ـ غير مسماة.	أرض فلاحية ، غير محفظة ، 2 هـ ـ 19 آ ـ 94 س.	ورثة مولاي عبد الله الفيساسي ومولاي علي الفيساسي ، القاطنون بفاس.

المادة الثالثة. ـ يعهد الى وزير الداخلية تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 30 من شوال 1405 (19 يوليو 1985)

الامضاء : محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف :
وزير الداخلية ،
الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الداخلية رقم 557.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم تاونات المتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبوهودة.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم تاونات المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبوهودة (المخطط رقم 19029).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

***

قرار لعامل اقليم تاونات صادر في 6 شوال 1404 (5 يوليو 1984) يتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبوهودة.

عامل اقليم تاونات ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية :

وبعد الاطلاع على موافقة الممثل المحلي لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي وممثل وزارة التجهيز ؛

وعلى الرأي الذي أبداه المجلس الجماعي لبوهودة خلال جلسته بتاريخ 25 من رجب 1404 (27 أبريل 1984) :

وعلى نتائج البحث الذي بوشر فيما بين 26 من رجب 1404 (28 أبريل 1984) و 29 من شعبان 1404 (31 ماي 1984) بمقر جماعة بوهودة ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

أقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لبوهودة (المخطط رقم 19029) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بتاونات في 6 شوال 1404 (5 يوليو 1984)

الامضاء : سليمان حداد.

قرار لوزير الداخلية رقم 559.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم تاونات المتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لعين عائشة.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم تاونات المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لعين عائشة (المخطط رقم 19034).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

***

قرار لعامل اقليم تاونات صادر في 4 رمضان 1404 (4 يونيو 1984) يتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لعين عائشة.

عامل اقليم تاونات ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية :

وبعد الاطلاع على موافقة ممثل وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي بواسطة رسالته رقم 6011/ت.ق/12/م إ ت بتاريخ 24 أكتوبر 1983 وموافقة ممثل وزارة التجهيز والانعاش الوطني بواسطة رسالته رقم 502/800/5/79 بتاريخ 12 سبتمبر 1983 ؛

وعلى الرأي الذي أبداه المجلس الجماعي لعين عائشة خلال جلسته بتاريخ 13 من جمادى الاولى 1404 (16 فبراير 1984) :

وعلى نتائج البحث عن المنافع والمضار الذي بوشر بدار الجماعة بعين عائشة من 17 جمادى الاولى 1404 (20 فبراير 1984) الى غاية 19 من جمادى الآخرة 1404 (23 مارس 1984) ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

أقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لعين عائشة (مخطط رقم 19034) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بتاونات في 4 رمضان 1404 (4 يونيو 1984)

الامضاء : سليمان حداد.

قرار لوزير الداخلية رقم 558.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم الحسيمة المتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لكتامة.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم الحسيمة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لكتامة (المخطط رقم 45812).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لعامل اقليم الحسيمة صادر في 4 شعبان 1404 (6 ماي 1984) يتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لكتامة.

عامل اقليم الحسيمة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة كل من المدير الاقليمي لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي والمندوب الاقليمي لوزارة السكنى واعداد التراب الوطني ؛

وعلى مداولات المجلس القروي لجماعة اكتامة في اجتماعه بتاريخ 15 من رجب 1404 (17 أبريل 1984) القاضية بالموافقة على مخطط تنمية المركز الآنف الذكر ؛

وعلى نتائج البحث الذي أجري من 16 رجب 1404 (18 أبريل 1984) الى غاية 18 من شعبان 1404 (20 ماي 1984) بمقر الجماعة المذكورة أعلاه.

قرر ما يلي :

مادة فريدة

يوافق على مخطط تنمية مركز اكتامة رقم 45812 الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بالحسيمة في 4 شعبان 1404 (6 ماي 1984)

الامضاء : محمد سعيد المذكوري.

قرار لوزير الداخلية رقم 556.85 صادر في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتملالت.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتملالت (المخطط رقم 7243).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من شعبان 1405 (14 ماي 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

***

قرار لعامل اقليم قلعة السراغنة صادر في 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984) يتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتملالت.

عامل اقليم قلعة السراغنة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثلي وزارة التجهيز ووزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وعلى مقرر المجلس الجماعي لجماعة تملالت القروية خلال دورته العادية المنعقدة في 27 من ربيع الآخر 1404 (31 يناير 1984) ؛

وعلى نتائج البحث العلني عن المنافع والمضار المباشر من 27 ربيع الآخر 1404 (31 يناير 1984) الى 27 من جمادى الاولى 1404 (فاتح مارس 1984) بمكاتب الجماعة القروية لتملالت ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

أقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتملالت (المخطط رقم 7243) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بقلعة السراغنة في 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984)

الامضاء : الحسن اشن.

قرار لوزير الداخلية رقم 553.85 صادر في 24 من شعبان 1405 (15 ماي 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للجوالة.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للجوالة (المخطط رقم 7330).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من شعبان 1405 (15 ماي 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

***

قرار لعامل اقليم قلعة السراغنة صادر في 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984) يتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للجوالة.

عامل اقليم قلعة السراغنة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثلي وزارة التجهيز ووزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وعلى مقرر المجلس الجماعي لجماعة الجوالة القروية خلال دورته الاستثنائية المنعقدة في 27 من ربيع الآخر 1404 (31 يناير 1984) ؛

وعلى نتائج البحث العلني عن المنافع والمضار المباشر من 27 ربيع الآخر 1404 (31 يناير 1984) الى 26 من جمادى الاولى 1404 (29 فبراير 1984) بمكاتب الجماعة القروية للجوالة ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

أقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للجوالة (المخطط رقم 7330) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بقلعة السراغنة في 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984)

الامضاء : الحسن اشن.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الداخلية رقم 554.85 صادر في 24 من شعبان 1405 (15 ماي 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد ناصر (الجماعة القروية لتملالت).

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد ناصر (الجماعة القروية لتملالت) (المخطط رقم 7324).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من شعبان 1405 (15 ماي 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

***

قرار لعامل اقليم قلعة السراغنة صادر في 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984) يتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد ناصر.

عامل اقليم قلعة السراغنة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثلي وزارة التجهيز ووزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وعلى مقرر المجلس الجماعي لجماعة تملالت القروية خلال دورته الاستثنائية المنعقدة في 27 من ربيع الآخر 1404 (31 يناير 1984) ؛

وعلى نتائج البحث العلني عن المنافع والمضار المباشر من 27 ربيع الآخر 1404 (31 يناير 1984) الى 27 من جمادى الاولى 1404 (فاتح مارس 1984) بمكاتب الجماعة القروية لتملالت ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

أقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد ناصر (المخطط رقم 7324) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بقلعة السراغنة في 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984)

الامضاء : الحسن اشن.

قرار لوزير الداخلية رقم 555.85 صادر في 24 من شعبان 1405 (15 ماي 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لنزالة العظم.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لنزالة العظم (المخطط رقم 7277).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من شعبان 1405 (15 ماي 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

***

قرار لعامل اقليم قلعة السراغنة صادر في 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984) يتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لنزالة العظم.

عامل اقليم قلعة السراغنة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثلي وزارة التجهيز ووزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وعلى مقرر المجلس الجماعي لجماعة انزالة العظم القروية خلال دوراته الاستثنائية المنعقدة في 20 من ذي القعدة 1403 (30 أغسطس 1983) و 27 من ذي الحجة 1403 (5 أكتوبر 1983) و 11 من رمضان 1404 (11 يونيو 1984) ؛

وعلى نتائج البحث العلني عن المنافع والمضار المباشر من 20 ذي القعدة 1403 (30 أغسطس 1983) الى 24 من ذي الحجة 1403 (2 أكتوبر 1983) بمكاتب الجماعة القروية لنزالة العظم ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

أقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لنزالة العظم (المخطط رقم 7277) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بقلعة السراغنة في 13 من شوال 1404 (12 يوليو 1984)

الامضاء : الحسن اشن.

قرار لوزير الداخلية رقم 552.85 صادر في 24 من شعبان 1405 (15 ماي 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم بولمان المتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد علي.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم بولمان المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد علي (المخطط رقم 19026).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من شعبان 1405 (15 ماي 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لعامل اقليم بولمان صادر في 25 من رمضان 1403 (25 يونيو 1984) يتعلق بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد علي.

عامل اقليم بولمان ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثلي وزارتي الفلاحة والاصلاح الزراعي والتجهيز ؛

وعلى الرأي الذي أبداه المجلس الجماعي لاولاد علي خلال جلسته بتاريخ 14 من رجب 1403 (28 أبريل 1983) ؛

وعلى نتائج البحث الذي بوشر فيما بين 17 من رجب 1403 (فاتح ماي 1983) و 17 من شعبان 1403 (30 ماي 1983) بمقر جماعة أولاد علي ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

أقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لاولاد علي (المخطط رقم 19026) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بميسور في 25 من رمضان 1403 (25 يونيو 1984)

الامضاء : حمودى بوحنانة.

نظام المياه

اعلان باجراء بحث

بموجب قرار أصدره وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر تحت رقم 848.85 صادر في 7 ذي القعدة 1405 (26 يوليو 1985) سيجرى بدائرة تازة من 2 سبتمبر الى غاية 3 اكتوبر 1985 بحث في مشروع الترخيص للسيد أحمد حطري ، الساكن بدوار سيدي عبد الله بوادي أمليل (دائرة تازة) في أخذ الماء بواسطة مضخة من وادي ايناون ، ويبلغ الصبيب المستمر المنوي أخذه نصف ليتر (0,5 ل/ث) في الثانية ، وذلك من أجل سقي العقار المسمى « زيلزلة نمس الساحل » مساحته نصف هكتار ، يقع بدوار سيدي عبد الله ، ملحقة وادي امليل.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة تازة ، اقليم تازة.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 548.85 صادر في 15 من شعبان 1405 (6 ماي 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 بتاريخ 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض النساء والتوليد بتاريخ 4 أبريل 1978 الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالقنيطرة الممنوح للدكتور محمد حفيظ الحسني بتاريخ 4 يوليو 1979 ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور محمد حفيظ الحسني في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض النساء والتوليد.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من شعبان 1405 (6 ماي 1985)

الامضاء : عباس القيسى.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 549.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 بتاريخ 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض العيون بتاريخ 22 مارس 1983 ، الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالدار البيضاء الممنوح للدكتور شحروخش صدغي حكيمي بتاريخ 23 أغسطس 1983 ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور شحروخش صدغي حكيمي في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة اطباء « مختصين » في أمراض العيون.

المادة الثانية

يخشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985)

الامضاء : عباس القيسى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 550.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 بتاريخ 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في امراض النساء والتوليد بتاريخ 10 اكتوبر 1983 الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بخريبكة الممنوح للدكتور عبد القادر العسري بتاريخ 23 يوليو 1976 ،

قرر ما يلـــي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور عبد القادر العسري في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في امراض النساء والتوليد.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985)

الامضاء : عباس القيسى.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 551.85 صادر في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 بتاريخ 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض الأطفال بتاريخ 22 ديسمبر 1982 الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بفاس الممنوح للدكتور محي الدين المكزاري بتاريخ 25 يوليو 1984 ،

قرر ما يلـــي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور محي الدين المكزاري في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض الاطفال.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985)

الامضاء : عباس القيسى.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفى الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة العدل

قرار لوزير العدل رقم 814.85 صادر في 28 من شوال 1405 (17 يوليو 1985) بإجراء امتحان الكفاءة المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة.

وزير العدل ؛

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج اسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير العدل رقم 1200.79 بتاريخ 26 من ذي القعدة 1399 (18 أكتوبر 1979) بسن نظام امتحان الاهلية المهنية الخاص بولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يجري يوم 7 سبتمبر 1985 بالرباط امتحان الاهلية المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة ، ويحدد عدد المناصب في أربعة وعشرين (24) منصبا.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى مديرية ادارة السجون قبل 20 أغسطس 1985 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 28 من شوال 1405 (17 يوليو 1985)

عن وزير العدل وبتفويض منه :
مدير ادارة السجون ،
الامضاء : حمو مستور.

وزارة المالية

قرار لوزير المالية رقم 732.85 صادر في 28 من جمادى الاولى 1405 (19 فبراير 1985) بتعيين ممثلي الادارة وممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع خلال المدة المتراوحة بين فاتح فبراير 1985 و 13 أكتوبر 1989 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاعلاميائيين والمهندسين والمحررين والمحررين الممتازين.

وزير المالية ،

بناء على قرار وزير المالية رقم 20.85 بتاريخ 30 نوفمبر 1984 بانتخاب ممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع خلال المدة المتراوحة بين فاتح فبراير 1985 و 13 أكتوبر 1989 في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء الاعلاميائيين والمهندسين والمحررين والمحررين الممتازين ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات المؤرخ في 9 جمادى الاولى 1405 (31 يناير 1985) ،

قرر ما يلي :

الجزء الأول

ممثلو الادارة

المادة الاولى

يعين الاشخاص الآتية أسماؤهم ممثلين للادارة للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء :

اللجنة رقم 59

المبرمجون والمبرمجون الممتازون

العضوان الرسميان :

السيدان : الحسن لوقش وأحمد التازى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : احمد كريم بنانى وسيدى حسن الشرقاوى.

اللجنة رقم 60

العرفاء

العضو الرسمي :

السيد الحسن لوقش ؛

العضو النائب :

السيد أحمد التازى.

اللجنة رقم 61

مسيرو الآلات ومسيرو الآلات الممتازون

العضوان الرسميان :

السيدان : الحسن لوقش واحمد التازى ؛

العضوان النائبان :

السيدان : احمد كريم بنانى وسيدى حسن الشرقاوى.

اللجنة رقم 62

المهندسون

العضو الرسمي :

السيد الحسن لوقش ؛

العضو النائب :

السيد أحمد التازى.

اللجنة رقم 64

المحررون والمحررون الممتازون

العضو الرسمي :

السيد الحسن لوقش ؛

العضو النائب :

السيد أحمد التازى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

تزاول حسب الكيفية الآتى ذكرها رئاسة مجموع اللجان المشار اليها أعلاه :

الرئيس الرسمى :

السيد الحسن لوقش ؛

الرئيس النائب :

السيد أحمد التازى.

الجزء الثانى

ممثلو الموظفين

المادة الثالثة

يعين الاشخاص الآتية أسماؤهم أعضاء رسميين وأعضاء نواب لتمثيل الموظفين فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء :

اللجان	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
المبرمجون والمبرمجون الممتازون (اللجنة رقم 59)	احمد ليشى وأنسة بركاوز.	عقا الروكى وللا نجاة الشرقاوى المعطاوى.
العرفاء (اللجنة رقم 60)	فاطمة ديدى.	محمد الشهيد.
مسيرو الآلات ومسيرو الآلات الممتازون (اللجنة رقم 61)	عبلة الاسدى وفطومة العبادى.	للا أمينة أفين العمرانى ومينة بنعابد.
المهندسون (اللجنة رقم 62)	بوعزة رحمون.	محمد النوايتى.
المحررون والمحررون الممتازون (اللجنة رقم 64)	المامون ماخوخى.	ادريس الغرفى.

وحرر بالرباط فى 28 من جمادى الاولى 1405 (19 فبراير 1985).

الامضاء : عبد اللطيف الجواهرى.

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 85.731 صادر فى 21 من شوال 1405 (10 يوليو 1985) يغير قرار وزير التربية الوطنية رقم 84.239 صادر فى 20 من جمادى الاولى 1404 (23 فبراير 1984) بتعيين ممثلى الادارة والموظفين فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء بوزارة التربية الوطنية (قطاع التعليم الابتدائى والثانوى) المدعوين للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983 لمدة ست (6) سنوات.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على قرار وزير التربية الوطنية رقم 84.239 الصادر فى 20 من جمادى الاولى 1404 (23 فبراير 1984) بتعيين ممثلى الادارة والموظفين فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء بوزارة التربية الوطنية (قطاع التعليم الابتدائى والثانوى) المدعوين للاجتماع ابتداء من 14 أكتوبر 1983 لمدة ست (6) سنوات ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يغير الجدول الملحق بقرار وزير التربية الوطنية رقم 84.239 الصادر فى 20 من جمادى الاولى 1404 (23 فبراير 1984) المشار اليه أعلاه كما يلى :

ارقام اللجان	الضلع 1 : اللجان	الضلع 2 : ممثلو الموظفين		الضلع 3 : ممثلو الادارة	
	السلك أو مجموعة الاسلاك	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب	الاعضاء الرسميون	الاعضاء النواب
1	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....
15	المعلمون	.....	.....	البقالى احمد محمد تيوة	الفكراوى محمد الغروش محمد
.....	.....	.....	.....	.....	.....

(الباقى بدون تغيير).

المادة الثانية. – يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح أكتوبر 1984.

وحرر بالرباط فى 21 من شوال 1405 (10 يوليو 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الادارة العامة للامن الوطني

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 815.85 صادر في 19 من شوال 1405 (8 يوليو 1985) المتعلق باجراء مباراة لتوظيف ضباط الشرطة.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار المدير العام للامن الوطني رقم 809.73 الصادر في 8 رجب 1393 (8 أغسطس 1973) بتحديد شروط وكيفيات وبرنامج المباراة الخاصة بضباط الشرطة المفتوحة في وجه المرشحين الخارجين عن الادارة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجري يوم 22 سبتمبر 1985 بالرباط وبمدن أخرى بالمملكة اذا استوجب ذلك عدد المرشحين ، مباراة لتوظيف ثمانية وتسعين (98) ضابطا للشرطة تخصص للمرشحين الخارجين عن الادارة من بينها سبعين (70) منصبا لفائدة مديرية مراقبة التراب الوطني.

ويحتفظ بأربعة وعشرين (24) منصبا للمرشحين من قدماء المقاومين.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى الادارة العامة للامن الوطني بالرباط قبل يوم 22 أغسطس 1985 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 19 من شوال 1405 (8 يوليو 1985)

الامضاء : حميد البخاري.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 816.85 صادر في 19 من شوال 1405 (8 يوليو 1985) المتعلق باجراء مباراة لتوظيف ضباط الشرطة.

المدير العام للامن الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار المدير العام للامن الوطني رقم 808.73 الصادر في 8 رجب 1393 (8 أغسطس 1973) بتحديد شروط وكيفيات وبرنامج المباراة الخاصة بضباط الشرطة المحتفظ بها لموظفي الادارة العامة للامن الوطني ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجري يومي 4 و 6 أكتوبر 1985 بالرباط وبمدن أخرى بالمملكة اذا استوجب ذلك عدد المرشحين ، مباراة لتعيين سبعة عشر (17) ضابطا للشرطة تخصص لموظفي الادارة العامة للامن الوطني وأربعين (40) ضابطا للشرطة لفائدة موظفي ادارة مراقبة التراب الوطني.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى الادارة العامة للامن الوطني بالرباط قبل يوم 4 سبتمبر 1985 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 19 من شوال 1405 (8 يوليو 1985)

الامضاء : حميد البخاري.

المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير

قرار للمندوب السامي لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير رقم 849.85 صادر في 8 شوال 1405 (27 يونيو 1985) باجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز (فرع الادارة).

المندوب السامي لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار الوزير الاول رقم 3.251.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 ماي 1981) بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية الخاص بولوج درجة كاتب ممتاز ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يجري يوم فاتح سبتمبر 1985 امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب ممتاز (فرع الادارة) ، السلم 6 ، يفتح في وجه الكتاب المثبتين قضاء أربع سنوات على الاقل من الخدمة بهذه الصفة.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير (مصلحة الموظفين) ص. ب 473 ، الرباط وذلك قبل يوم 16 أغسطس 1985.

وحرر بالرباط في 8 شوال 1405 (27 يونيو 1985)

الامضاء : محمد بنجلون.

وزارة السكنى

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3768 بتاريخ 24 من ربيع الآخر 1405 (16 يناير 1985) صفحة 103.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 1155.84 الصادر في 24 من ربيع الاول 1405 (18 ديسمبر 1984) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك المهندسين المعماريين.

.....

الفصل الاول

ان قائمة الشهادات المنصوص عليها في الفصل الثامن من المرسوم الملكي رقم 1173.66 الصادر بتاريخ 22 من شوال 1386 (2 فبراير 1967) المشار اليه أعلاه تشمل الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك المهندسين المعماريين المسلمة من طرف المؤسسات الفرنسية التالية :

1 ـ الوحدة التربوية للهندسة المعمارية لمدينة :

.....

بدلا من :

.....

نانسي ؛

باريس 1 :

.....

يقرأ :

.....

نانسي :

نانت ؛

باريس 1 :

.....

(الباقي لا تغيير فيه).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

تبرئة ذمة

وزارة العدل

بموجب المرسوم رقم 2.85.481 بتاريخ 15 من شوال 1405 (4 يوليو 1985) تبرأ على وجه الاحسان ذمة السادة الآتية أسماؤهم من مبلغ قدره 14.300 درهم كما هو مفصل في الجدول الآتي :

الاسماء	الرقم الميكانوغرافي	المبلغ المطلوب ارجاعه (بالدرهم)
السادة :		
الشرقاوى الطيبى	410661	1.320
مصلح امبارك	410366	1.320
دمرات محمد	421386	1.320
النفاتي رحال	428764	1.320
حيصر ابراهيم	430133	1.320
اكورام محمد	455747	1.320
التجانى بنحمزة	485004	1.320
الزهرى محمد	489129	1.320
التوينى ادريس	495015	500
الحمزاوى سليمان	547458	700
بنلخضر بوشعيب	592339	780
الشافعى محمد	600026	1.320
طبين محمد	136386	440

وزارة المالية

بموجب المرسوم رقم 2.85.513 بتاريخ 27 من شوال 1405 (16 يوليو 1985) تبرأ على وجه الاحسان ذمة السيدة زينب الناصرى من مبلغ قدره 15.235,71 درهم.

ادارة الدفاع الوطني

بموجب المرسوم رقم 2.85.512 بتاريخ 27 من شوال 1405 (16 يوليو 1985) تبرأ على وجه الاحسان ذمة السيدة احمينة الميلودية من مبلغ قدره 124.015,39 درهم.

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة التربية الوطنية

نتائج مباراة لتوظيف عون واحد للتنفيذ
(فرع الضرب على الآلة الكاتبة)
بكلية الطب والصيدلة بالدار البيضاء
(دورة 24 يونيو 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : لا أحد.
لائحة (ب) : الكومحى يزة.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف كاتبين اثنين (2)
(فرع الضرب على الآلة الكاتبة والاختزال)
بمعهد الدراسات والابحاث للتعريب بالرباط.
(دورة 26 يونيو 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : الكندوز وفاء.
لائحة (ب) : سماعينى فاطمة.

نتائج مباراة لتوظيف كاتب واحد للاقتصاد
بمعهد الدراسات والابحاث للتعريب بالرباط.
(دورة 25 يونيو 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

التامرى أحمد.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3776
بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1405 (13 مارس 1985) صفحة 381.

نتائج مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ
(فرع الضرب على الآلة الكاتبة)
بالمركز الوطني لتنسيق وتخطيط البحث العلمي والتقني بالرباط
(دورة 29 نوفمبر 1984)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

بدلا من : حميد جليلة ؛
يقرأ : حميد جليلة.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3784
بتاريخ 17 من شعبان 1405 (8 ماي 1985) صفحة 675.

نتائج مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ (فرع الادارة)
بالحي الجامعي السويسي الثاني بالرباط.
(دورة 28 نوفمبر 1984)

بدلا من : أعوان التنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) ؛
يقرأ : أعوان التنفيذ (فرع الادارة).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.